

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٣٠٢٢ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٣٠٠ م^٢، بحوض نجع الغابات ثمة (٤)قطعة رقم (١) بناحية الغابات بمحافظة سوهاج لصالح الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحى،بالمجان، لإقامة محطة صرف صحى، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : باقى ملك الدولة ثم مساكن أهالى بطول ١٥ م .

الحد القبلى : شارع ترابى ثم مساكن أهالى بطول ١٥ م .

الحد الشرقى : طريق أسفلتى بطول ٢٠ م .

الحد الغربى : باقى ملك الدولة ثم مضيقة آل حسين ومساكن أهالى بطول ٢٠ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل